

- مرسوم رئاسي رقم 26-276 مؤرخ في 10 ربيع الأول عام 1448 الموافق 23 غشت سنة 2026، يتضمن إحداه جائرة الجزائر في السيرة النبوية الخالدة.

مرسوم رئاسي رقم 26-276 مؤرخ في 10 ربيع الأول عام 1448 الموافق 23 غشت سنة 2026، يتضمن إحداه جائرة الجزائر في السيرة النبوية الخالدة.

إن رئيس الجمهورية،

بناء على تقرير وزير الشؤون الدينية والأوقاف،

وبناء على الدستور، لا سيما المواد 2 و 79-1 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

وبمقتضى القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

وبمقتضى الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة،

وبمقتضى القانون رقم 23-07 المؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444 الموافق 21 يونيو سنة 2023 والمتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تُحدث جائزة رئيس الجمهورية، تسمى "جائزة الجزائر في السيرة النبوية الخالدة"، وتدعى في صلب النص "الجائزة".

المادة 2 : تهدف الجائزة إلى التحفيز على دراسة السيرة العطرة لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وشمائله الطيبة، والتشجيع على حفظ الحديث النبوي الشريف وفهمه من طرف مختلف الفئات العمرية في المجتمع، وغرس القيم النبوية لديها، لا سيما عند الناشئة.

كما تهدف إلى إبراز عناية الدولة واهتمام الجزائريين بالسيرة النبوية والحديث النبوي الشريف.

المادة 3 : تمنح الجائزة للمتفوقين في المسابقة التي تعنى بالسيرة النبوية الخالدة لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وتشتمل على ما يأتي :

- مسابقة وطنية سنوية تشجيعية لصغار حفظة الحديث النبوي الشريف،

- مسابقة وطنية سنوية في حفظ الحديث النبوي الشريف،

- مسابقة دولية تنظم كل ثلاث (3) سنوات لحفظ الحديث النبوي الشريف.

المادة 4 : يُنظم أسبوع وطني للسيرة النبوية الشريفة يُتوج بمنح الجائزة.

المادة 5 : تُسلم الجائزة بمناسبة شهر محرم، شهر الهجرة النبوية الشريفة.

المادة 6 : تتمثل الجائزة في منح الفائزين ما يأتي :

- شهادة تقدير لكل فائز،

- مكافأة مالية، يحدد مبلغها كما يأتي :

1 - فئة صغار الحفظة في المسابقة التشجيعية، حفظ 100 حديث مع معرفة الراوي :

- خمسمائة ألف دينار (500.000 دج) للفائز الأول،

- ثلاثمائة وخمسون ألف دينار (350.000 دج) للفائز الثاني،

- مائتا ألف دينار (200.000 دج) للفائز الثالث.

2 - فئة كبار الحفظة في المسابقة الوطنية، حفظ 400 حديث مع معرفة الراوي :

- مليون دينار (1.000.000 دج) للفائز الأول،

- سبعمائة وخمسون ألف دينار (750.000 دج) للفائز الثاني،

- خمسمائة ألف دينار (500.000 دج) للفائز الثالث.

3 - فئة كبار الحفظة في المسابقة الدولية، حفظ 400 حديث مع معرفة الراوي :

- ثلاثة ملايين ومائتان وخمسون ألف دينار (3.250.000 دج) للفائز الأول،

- مليونان وخمسمائة ألف دينار (2.500.000 دج) للفائز الثاني،

- مليون وخمسمائة ألف دينار (1.500.000 دج) للفائز الثالث.

المادة 7 : تفتح المسابقة لنيل الجائزة بموجب قرار من الوزير المكلف بالشؤون الدينية يحدد شروط وكيفيات المشاركة.

المادة 8 : تنشأ لجان تحكيم الجائزة في مجال حفظ الحديث النبوي الشريف، تتشكل من الكفاءات الوطنية والدولية التي يتم اختيارها من بين الباحثين في مجال الحديث النبوي والسيرة النبوية.

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء لجان التحكيم بموجب قرار من الوزير المكلف بالشؤون الدينية.

المادة 9 : تتولى لجان التحكيم لا سيما ما يأتي :

- ضبط منهجية عملها ضمن نظامها الداخلي الذي تصادق عليه،

- القيام بالتقييم الموضوعي والدقيق لأحسن حفظة الحديث النبوي الشريف.

ويمكن لجان التحكيم رفض طلب مشاركة المترشحين الذين لا يستوفون الشروط والمعايير المحددة في القرار المنصوص عليه في المادة 7 أعلاه.

المادة 10 : يلزم أعضاء لجان التحكيم بالحياد والسرية التامة والتحفظ في كل ما يتعلق بالجائزة.

المادة 11 : يتقاضى أعضاء لجان التحكيم تعويضا عن المصاريف المتعلقة بنقلهم وإيوائهم وإطعامهم التي ينفقونها بمناسبة مشاركتهم في أشغال اللجان، وذلك طبقا للأحكام المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.

المادة 12 : تسجل مبالغ المكافأة المالية للجائزة، ومصاريف تنظيم المسابقة، والتعويض الممنوح لأعضاء لجان التحكيم، والنفقات المتعلقة بمراسم افتتاح واختتام الجائزة، في محفظة برامج وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

المادة 13 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 10 ربيع الأول عام 1448 الموافق 23 غشت سنة 2026.

عبد المجيد تبون